

ⵜⴰⵎⴰⵏⵜ ⴰⵎⴰⵔⵉⵔⵉⵜ

ⵜⴰⵎⴰⵏⵜ ⴰⵎⴰⵔⵉⵔⵉⵜ

ⵎⴰⵎⴰⵔⵉⵔⵉⵜ ⴰⵎⴰⵔⵉⵔⵉⵜ ⴰⵎⴰⵔⵉⵔⵉⵜ ⴰⵎⴰⵔⵉⵔⵉⵜ

ⵜⴰⵎⴰⵏⵜ ⴰⵎⴰⵔⵉⵔⵉⵜ

ⵜⴰⵎⴰⵏⵜ ⴰⵎⴰⵔⵉⵔⵉⵜ ⵜⴰⵎⴰⵏⵜ



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة بني ملال - خنيفرة
إقليم بني ملال
جماعة قصبة تادلة
مديرية المصالح الجماعية
مصلحة الميزانية والنفقات
والموارد البشرية والصفقات

قرار رقم 111 بتاريخ 16 يوليوز 2025 لرئيس مجلس جماعة قصبة تادلة

بشأن تنظيم مباراة توظيف في درجة تقني من الدرجة الثالثة.

إن رئيس مجلس جماعة قصبة تادلة

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للتوظيف العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه.
- بناء على الظهير الشريف رقم: 1.15.85 الصادر في 7 يوليوز 2015، بتلفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.
- وبناء على المرسوم رقم 2.77.738 الصادر في 13 من شوال 1497 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات كما وقع تغييره وتتميمه.
- وبناء على الظهير الشريف رقم 1.58.06 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية.
- بناء على مرسوم ملكي رقم 67-401 بتاريخ 13 ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك و درجات و مناصب الإدارات العمومية.
- وبناء على المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية كما وقع تغييره وتتميمه.
- وبناء على المرسوم رقم 2.12.90 الصادر بتاريخ 8 جمادى الأولى 1433 (30 أبريل 2012) المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات بموجب الأنظمة الأساسية.
- مرسوم رقم 2.17.451 صادر في 4 ربيع الأول 1439 (23 نوفمبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات.
- بناء على المرسوم 2.05.72 الصادر في 29 من شوال 1426 (2 ديسمبر 2005) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات.
- بناء على المرسوم رقم 2.64.389 بتاريخ 10 ربيع الثاني 1384 (19 غشت 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين.
- بناء على المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين.
- وبناء على المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية.
- بناء على قرار الوزير الأول رقم 3.130.00 صادر في 7 ربيع الآخر 1421 (10 يوليو 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن اسنادها الى الاشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المأوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والهيئات التابعة لها.
- مرسوم رقم 349-02-2 صادر في 27 من جمادى الأولى 1423 (7 أغسطس 2002) بتحديد السن الأقصى للتوظيف ببعض أسلاك ودرجات الإدارات العمومية والجماعات المحلية.
- بناء على المرسوم رقم 2-92-231 صادر في 7 ذي القعدة 1413 (29 أبريل 1993) بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظاميا لتوظيفهم في إطار جديد من أطر الدولة.
- وبناء على قرار وزير الداخلية رقم 1168.24 صادر في 06 ماي 2024 بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية.
- بناء على دوريات وزير الداخلية عدد D-6931 بتاريخ 09 غشت 2019 و D-7862 بتاريخ 18 شتنبر 2019 و D-6167 بتاريخ 03 دجنبر 2020.

قرار مالي

• المادة الأولى :

يعلن رئيس مجلس جماعة قصبة تادلة عن تنظيم مباراة التوظيف في درجة تقني من الدرجة الثالثة حسب التخصصات المبينة في الجدول أسفله، وذلك يوم 28 شتنبر 2025 على الساعة التاسعة صباحا بجماعة قصبة تادلة أو مؤسسات أخرى عند الإقتضاء.

الدرجة	الشهادة المطلوبة	التخصصات المطلوبة	عدد المناصب
تقني من الدرجة الثالثة (السلم 9)	دبلوم تقني متخصص مسلم من طرف مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم 2.86.325 بتاريخ 9 يناير 1987، بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني أو إحدى الشهادات المعادلة لها المحددة قائمتها طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 بتاريخ 30 أبريل 2012.	- الشبكات والأنظمة المعلوماتية.	03
		- تطوير المعلومات.	02
		- الهندسة المدنية. - الأشغال الكبرى.	02

ويحدد عدد المناصب المتبارى بشأنها في سبعة (07) مناصب، وتخصص نسبة 25% من هذه المناصب لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم، و7% منها لفائدة الأشخاص المعاقين الحاملين لبطاقة شخص معاق مسلمة طبقا لأحكام المادة 8 من المرسوم رقم 2.97.218 الصادر في 18 شعبان 1418 الموافق لـ 19 شتنبر 1997.

• المادة الثانية :

يشارك في المباراة المترشحون والمترشحات المستوفين للشروط التالية :

- ❖ أن يكون المترشح من جنسية مغربية.
- ❖ أن يتمتع بالحقوق الوطنية، وأن تكون له القدرة العقلية والبدنية لممارسة الوظيفة العمومية.
- ❖ أن يبلغ من العمر 18 سنة على الأقل و40 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية ويمكن تمديد حد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة أو الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون أن يتجاوز 45 سنة.
- ❖ أن يكون حاصل على الدبلوم أو الشهادة المطلوبة لولوج الدرجات المتبارى بشأنها كما هو مبين في الجدول أعلاه، ولا يعتد بشهادة النجاح، ولن يقبل أي دبلوم أو شهادة غير المستوى أو التخصص المطلوب.

كما يتعين على المترشحين الذين يحملون صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم، تقديم طلباتهم عن طريق الإدارات المكلفة بتسيير شؤونهم.

• المادة الثالثة :

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية :

- ❖ طلب الترشيح لاجتياز مباراة التوظيف يبين فيه الإسم الشخصي والعائلي للمترشح وعنوانه الدائم وتوقيعه ورقم هاتفه وبريده الإلكتروني.
- ❖ نسخة لأصل الدبلوم المطلوب في التخصص المشار إليه أعلاه المسلمة من طرف المدارس أو المعاهد أو المؤسسات الجامعية الوطنية المؤهلة لتسليمها أو إحدى الشهادات المعادلة لها المحددة بقرار للوزير المكلف بتحديث القطاعات العامة طبقا للمقتضيات اللزامية الجارية بها العمل، مصدوبة بنسخة من قرار المعادلة عند الإقتضاء مع شهادة تثبت توفر المترشح(ة) على التخصص المطلوب إذا لم يكن مذكورا في الدبلوم.
- ❖ نسخة من بطاقة التعريف الوطنية.
- ❖ سيرة ذاتية للمترشح(ة) تحمل صورة حديثة.
- ❖ ظرفان متبرنان يحملان الاسم الكامل وعنوان المترشح.
- ❖ ترخيص من الإدارة المشغلة لاجتياز المباراة بالنسبة للمترشحين الذين يحملون صفة موظف، تحت طائلة الرفض أو الحذف من اللائحة النهائية للناجحين.
- ❖ نسخة من الشهادة التي تثبت صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم (بالنسبة للمتوفرين على هذه الصفة).
- ❖ شهادة التسجيل في لوائح الأشخاص في وضعية إعاقة (بالنسبة للأشخاص في وضعية إعاقة).
- ❖ كل وثيقة تثبت توفر المترشح على الكفاءات والمهارات العلمية التي تتطلبها ممارسة الوظيفة المطلوب شغلها، عند الإقتضاء.

علاوة على الوثائق المطلوبة، فإن المترشحين الناجحين بصفة نهائية في هذه المباراة، ملزمين بتتيمم ملفاتهم بالوثائق الإدارية المطلوبة نظاميا للتعين بالوظائف العمومية.

• المادة الرابعة :

تودع ملفات الترشيح مباشرة بمكتب الضبط بالجماعة مقابل وصل بالاستلام، أو ترسل عبر البريد المضمون إلى العنوان التالي جماعة قسبة تادلة (يعتد بتاريخ ختم مصالح البريد) وذلك خلال أوقات العمل بالإدارات العمومية من يوم نشر هذا الإعلان، ويحدد آخر أجل لإيداع الترشيحات هو يوم 15 شبر 2025 قبل الساعة الرابعة والنصف مساء، وهو آخر أجل لقبول الترشيحات.

وسيتم استبعاد أي ملف لا يتضمن الوثائق المطلوبة أو وضع خارج الآجال.

• المادة الخامسة :

تشمل المباراة على اختبار كتابي واحد واختبار شفوي أو تطبيقي أو هما معا تحدد مددها ومعاملتهما كالتالي :

نوع الإختبار	الموضوع	المدة	المعامل
الإختبار الكتابي	موضوع عام أو أسئلة ذات اختيارات متعددة (QCM) تتعلق بالمهام أو الوظائف المطلوب شغلها أو باختصاصات الجماعة الترابية.	ثلاث (03) ساعات	04
الاختبار الشفوي أو التطبيقي	تناقش فيه لجنة المباراة مع المترشح(ة) مواضيع وقضايا مختلفة أو تخضعه لاختبار تطبيقي في التخصص المطلوب، أو هما معا. بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها.	ما بين 15 و 45 دقيقة	03

- ❖ تمنح عن الاختبار الكتابي نقطة عددية تتراوح ما بين 0 و20، وتعتبر إقصائية كل نقطة تساوي أو تقل عن 05 من 20.
- ❖ يتأهل لاجتياز الاختبار الشفوي المترشحين الحاصلين على معدل لا يقل عن 12 من 20 في الاختبار الكتابي، دون الحصول على نقطة إقصائية.
- ❖ تحصر لجنة المباراة لائحة المترشحين الناجحين، في حدود المناصب المتبارى بشأنها، ولائحة الانتظار، مرتبين حسب الاستحقاق، من بين المترشحين الحاصلين على معدل عام لا يقل عن 10 من 20، دون الحصول على نقطة إقصائية.

• المادة السادسة :

- ❖ تنشر لائحة المترشحات والمترشحين المقبولين لاجتياز المباراة وإعلان النتائج على موقع التشغيل العمومي، www.emploi-public.ma وعلى بوابة المديرية العامة للجماعات الترابية www.collectivites-territoriales.gov.ma وعلى البوابتين الإلكترونية للجماعة الترابية المعنية والعمالة أو الإقليم المعني، عند توفرهما، ويعد هذا النشر بمثابة استدعاء للمترشحين لاجتياز الاختبار.
- ❖ إذا ثبت بمناسبة التأكد من توفر شروط المشاركة في المباراة أن المترشح سبق أن أعلن عن نجاحه لا يتوفر على واحد أو أكثر من الشروط المطلوبة، فسيتم تعويضه (بالترتيب وحسب الاستحقاق) بمترشح آخر مسجل في لائحة الإنتظار يستوفي هذه الشروط.

حضر بقصبة تادلة، في : 2025-07-16

رئيس المجلس الجماعي

رئيس جماعة قصبة تادلة
الحكبير وافي

